

أنواع الكفارات ومستحقيها - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

صاع من الرز؟ على مسكين واحد - 00:00:00

عن كل دين صاع واحد على متر واحد. وهل يدفع على السائلين اذا لم يبرغيرهم؟ وهل يدفع على الرجل واولاده كل واحد منهم لو
صحيح حول هذا المظلوم تقريبا يعني لأن الخط غير واضح. هذا الكلام سؤال مجمل. كيف الدين؟ الدين ما - 00:00:20
هذا السؤال ما هو اهل صاحبه؟ الدين اذا كان نقود يعطي اهله النقود من الذهب والاوراق اذا كان الدين طعام يؤدى الطعام لاهله
فالسبب اذا كان الدين قهوة سكر يؤدى لاهله - 00:00:40

هذا السؤال انما الاصوات والاصوات هذه السكرات زكوات وكفارات وكانت كفارة في ذمة كفارة بحار في رمضان عن الصيام لا يستطيع صيام شهرين يؤدي الكفارة لكل ثم انه يصف الصاع من قوت البلد ان الكفارة التي في ذمته لزوجته وتحريم لها او وطئ في رمضان فانه - 00:01:00

نضيع من صيام رمضان ويطعم عن كل يوم زيادة مع القضاء نستطيع من كل يوم يجمعها ويعطيها مسجدا واحدا والسائلون
ويزعمون انهم فقراء يأخذون من الزكاة والكافارات لأنهم اهل داخلون في قوله انما الصدقات فيه الا اذا علمت ان هذا السوء كذاب
وانه غنى - 00:01:50

ليس لك السؤال وانت يقول النبي صلي الله عليه وسلم هذه الصحيح من سأله الناس عن فان الناس رواه مسلم في الصحيح ويقول عليه لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيمة وليس بوجهه متعة لحم. فاذا كان يسأل وانت تعلم انه - 00:02:20 لا تعطيهم الزكاة. ولا تصدق عليه انكر عليه. فهذا حرام عليك لا يجوز له. قوله تعالى وفي امواله حق معلوم المجهول او المعروف الذي يرى انه فقير والسائلون ثلاثة اقسام يصومونه انه فقير فيعطي - 00:02:50

لأنه ولا يجوز السؤال أما السائل الفقيه والسائل المجهول فأنك تعطي من الزكاة وغيرها الاحتياجات الظاهرة والله قال وفي اموالهم
قال بعض اهل العلم ان الحق مأمون هو الزكاة وقال اخرون انه امر اهل الزكاة زائد - 00:03:10
رجع منه واحسانه منه الى الفقراء والسائلين. والمحروم هو الفقير. وان حرم المال. نعم - 00:03:40